

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من العام الدراسي ١٩٦١/١٩٦٢
مديرية الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢) .
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٧٨ لسنة ١٩٦١ ؛
وبناء على ما عرضه نائب رئيس الجمهورية المختص بشئون الأزهر -
بناء على اقتراح شيخ الأزهر ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد/عبد محمد ماهر المراقب العام للجامعة عين شمس أمينا عاما للجلسة الأعل للآزهر .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ما

مديرية الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٤٤ لسنة ١٩٦٢

بتعيين مديرين عامين بوزارة الصناعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢ لسنة ١٩٥٦ الخاص بإنشاء وزارة الصناعة المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ١٩٥٦ ؛

وعلى ميزانية وزارة الصناعة للسنة المالية ١٩٦١/١٩٦٢ ؛

قرر :

مادة ١ - يعاد لخدمة بالقوات المسلحة الضباط الأطباء المذكورين بعد في أقدميتهم الأصلية التي كانوا بها قبل تعيينهم بوزارة الصحة وبالرتب العسكرية الموصفة قرين كل منهم اعتبارا من تاريخ ترقية أقرانهم من نفس دفعهم إليها :

دكتور محمد رياض الجبالي ، مقدم

دكتور فتحى محمد بدوى ، مقدم .

دكتور فوزى خليل السيد ، مقدم

دكتور نسيم آدم خليل ، رائد .

مادة ٢ - على وزيرى الحرب والصحة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

مديرية الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٦٢

بشأن تأجيل تحصيل الرسوم الدراسية المقررة على بعض طلبة الكليات والمعاهد العالية التابعة لوزارة التعليم العالى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٥ لسنة ١٩٥٨ الصادر باللائحة الأساسية للكليات والمعاهد العالية التابعة لوزارة التربية والتعليم ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦٥ لسنة ١٩٦١ بمسئوليات وتنظيم وزارة التعليم العالى ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يجوز بقرار من عميد الكلية أو المعهد العالى التابع لوزارة التعليم العالى ، تأجيل تحصيل الرسوم الدراسية المقررة من الطلاب الذين يثبت البحث الاجتماعى عجزهم عن أدائها ، على أن يوقعوا العهد الذى تضعه الوزارة بقبولهم سدادها ، وذلك فى حدود القواعد التى يصدرها قرار من وزير التعليم العالى .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعيين أى شخص فى الهيئات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهمة التى تساهم فيها الدولة بمكافأة سنوية أو بمرتب سنوى قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية ؛

قرر :

مادة ١ - يحدد مرتب السيد / يوسف أحمد البربرى مدير فرع القاهرة بالبنك المركزى المصرى بمبلغ قدره ١٥٥٠ ج (ألف وخمسة و خمسون جنها) سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من مرتب شهر أكتوبر سنة ١٩٦١ م

صدر بمراسلة الجمهورية فى ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٣ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٥ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعيين أى شخص فى الهيئات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهمة التى تساهم فيها الدولة بمكافأة سنوية أو بمرتب سنوى قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية ؛

قرر :

مادة ١ - يحدد مرتب السيد / محمد مصطفى اليسوى مدير المركز الرئيسى بالبنك المركزى المصرى بمبلغ قدره ١٥٥٠ ج (ألف وخمسة و خمسون جنها) سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من مرتب شهر أكتوبر سنة ١٩٦١ م

صدر بمراسلة الجمهورية فى ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٣ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس مختار يوسف الزينى ، مديرا عاما لمصلحة الكفاية الإنتاجية والتدريب المهنى بدرجة مدير عام .

والسيد الجيولوجى عثمان محرم محبوب ، مديرا عاما لمصلحة الأبحاث الجيولوجية والتعدينية بدرجة مدير عام .

والسيد الدكتور محمد أحمد الحلوى ، وكيلًا لمصلحة المناجم والوقود بدرجة مدير عام .

والسيد الكيماوى محمود محمد سلامة ، مديرا عاما لمصلحة التنظيم الصناعى بدرجة مدير عام .

والسيد الدكتور محمد الحنفى حنى الحلقاوى ، وكيلًا لمصلحة التنظيم الصناعى بدرجة مدير عام .

والسيد الدكتور شارل ومزى استينو ، مديرا عاما لمصلحة الرقابة الصناعية بدرجة مدير عام .

والسيد الدكتور كمال الدين يوسف صدق ، وكيلًا لمصلحة الرقابة الصناعية بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية م

صدر بمراسلة الجمهورية فى ٢٥ رجب سنة ١٣٨١ (٢ يناير سنة ١٩٦٢) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٥٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعيين أى شخص فى الهيئات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهمة التى تساهم فيها الدولة بمكافأة سنوية أو بمرتب سنوى قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية ؛

قرر :

مادة ١ - حدد مرتب السيد / محمد محمود فهمى مدير فرع الاسكندرية بالبنك المركزى المصرى بمبلغ قدره ١٥٥٠ ج (ألف وخمسة و خمسون جنها) سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من مرتب شهر أكتوبر سنة ١٩٦١ م

صدر بمراسلة الجمهورية فى ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٣ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر